بأن يجزي على عمل الحسنة الواحدة أضعافها وفي كلامه حذف مضاف
والتقدير جزاء الحسنات **فائدة** قال ع هذا وعد منه أن لا
يضاعف لهم السيئات وهو كذلك فإن من الأعمال ما لا يضاعف بل مثله
فقط كفعل السيئة ومن هم بحسنة ولم يعملها ابن عم الكافر أيضاعف
له وهل تكتب له حسنة أم لا فقيل تكتب ويجازى عليها في الدنيا وقيل في
الآخرة وهو تفاوتهم في شدة العذاب وخفته وقال ه ومفهوم المومنين
أن الكفار لا يضاعف لهم وقد اختلف هل يكتب للكافر حسنات أم
لا وعلى الأول يجازى عليها في الدنيا فقط بالمال والصحة أو في الآخرة بأن
يخفف عنه العذاب على قولين وقد قيل أن اليهود أشد عذابا من النصارى
أو كان قوله المومنين شمول العاصي **قلت** وقد جرى خلاف في ثواب
الكافر على أعمال البر إذا أسلم هل يجازى عليها مضاعفة أم لا والأول هو
المرتضى قال الشاذلي والمضاعفة أقسام قسم يضاعف إلى عشرة
وهو عمل البدن كالذكر قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وقال
صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة
بعشر أمثالها لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف
رواه الترمذي وقال حسن صحيح وقسم يضاعف بخمسة عشر وفي الحديث
صم يوما ولك ما بقي فالحسنة بخمسة عشر وقسم بثلاثين وفي الحديث
صم يوما ولك ما بقي فالحسنة بثلاثين وقسم بخمسين وفي الحديث
من قرأ القرآن فأعربه فله بكل حرف خمسون وفي رواية حسنة وقسم
بسبعمائة وهو نفقة الأموال قال الله تعالى الذين ينفقون أموالهم

في سبيل

في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة
حبة وقسم يضاعف إلى ما لا نهاية له قيل عمل القلب وقيل هو أجر الصابر
لقوله تعالى إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب انتهى باختصار ومن
هذا النوع حديث من قرأ القرآن بوضوء فله بكل حرف خمسون حسنة
وإن قرأه في الصلاة فله بكل حرف مائة حسنة والمراد بإعرابه معرفة
معاني ألفاظه وليس المراد به المصطلح عليه وهو ما يقابل اللحن لأن
لأن القراءة مع فقده ليست بقراءة ولا يثاب عليها قاله ه **فائدة**
الحكمة في تضعيف الحسنات هو أن لا يفلس العبد إذا اجتمع
الخصماء طاعته فيدفع إليهم واحدة وتبقى له تسعة فمظالم
العباد تؤدى من أصول حسناته ولا تؤدى من التضعيفات لأنها
فضل الله تعالى لا يتعلق بها العباد بل يدخرها إذا دخل الجنة أثابه
بها **قوله** ويغفر الصغائر باجتناب الكبائر قال تت عبر
بترك المؤاخذة بالكبائر بالصفح وعن ترك مؤاخذة الصغائر بالغفران
لما في الأول من عظيم الامتنان لأن عفو الكبيرة أبلغ في دلالة الكرم من
ستره وتغطيته في الصغيرة وتجب التوبة من الذنوب المجهولة إجمالا
ومن المعلومة تفصيلا ووجوبها بالشرع لا بالعقل خلافا للمعتزلة
ولعل توبة الكافر نفس إيمانه أو لا بد من الندم على الكفر قولان وجه
الإمام وقال غيره يكفيه إيمانه لأن كفره محو بإيمانه وأقلع عنه
قوله وجعل من لم يتب من أهل الكبائر صائرا إلى مشيئته
هذا مما يجب اعتقاده وخالف في ذلك المعتزلة وما ذكره المصنف

نبه على أن المظالم تؤدى من أصول الحسنات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)